

القراءة والتعليق على مسند الإمام الشافعي رحمه الله المجلس

الأول 1 د عبدالله العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على عبده ورسوله سيد الاولين والآخرين وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد هذه الدورة وهذه الايام ان شاء الله سنقرأ مسند الامام الشافعي رضي الله عنه - [00:00:00](#) وستكون المجالس ان شاء الله يعني بعد العصر الى صلاة العشاء وفي الصباح ان شاء الله من الساعة الحادية عشر الى صلاة الظهر ان شاء الله قد يشق على بعض الاخوان ولكن - [00:00:31](#) يعني لان المسند يعني نحو الف وثمان مئة حديث يعني ولا نريد ان نقرأها بسرعة ولا نريد ايضاً ان نضر بالاخوة الذين جاؤوا جزاهم الله خير من اماكن بعيدة خارج المدينة. ايضاً - [00:00:48](#) اه يعني نقسم المسند الى دورتين هذه هذا الاسبوع ودورة في السنة القادمة فهذا يعني النقد احسن من النسيئة اما هذا المسند فهو الامام من ائمة العلماء رحمه الله رحمة واسعة وهو الامام محمد ابن ادريس الشافعي - [00:01:04](#) رحمه الله وهذا المسند صاحبه امام من الائمة في زمن السلف يعني في زمن الائمة كان اماما من ائمة العلماء وهذه ناحية مهمة جدا في معرفة المنقول الذي نقله هذا الامام - [00:01:24](#) الى النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الفقه الذي بنى عليه مسائل الاحكام وقبل ذلك العقائد فان الامام اذا كان في زمن الائمة اماما خضعوا لعلومه واذعنوا لكلامه رحمه الله رحمة الله عليهم جميعاً - [00:01:48](#) فمن خصائص هذا المسند ان مؤلفه امام وانه كان في زمن الائمة وايضا اسانيد كثيرة ما تكون ائمة كما ستلاحظون وسيأتي لنا اشياء ننبه عليها انها في الصحيحين وهي كثيرة جدا - [00:02:13](#) كحديث مالك عن نافع بن عمر وحديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر واشبه ذلك فساندوا كثيرا ما تكون ائمة وننبه الى انها في الصحيحين او في البخاري او في مسلم. واذا نبهنا على ذلك فانما نريد اصل الحديث - [00:02:32](#) لا دقة الفاظه. لان دقة الالفاظ كما لا يخفى عليكم جميعاً. ما من كتاب الا ويختلف شيئا يسيرا عن الكتاب الاخر بل الكتاب الواحد يختلف يا شيخ مسلم تعرفون جمعه؟ جمع الالفاظ جمعها في مكان واحد. ويبين ما بينها من الالفاظ في الفروق بينها - [00:02:48](#) فهذا هو المقصود بالعزو الى الصحيحين. سنذكر هذا اولا حتى يعني يعرف الانسان اسانيد الصحيحين في احاديث كثيرة ثم بعد ذلك نترك هذا حتى لا يطول بنا الكلام ايضاً الفاظ هذا الامام التي نقلها الفاظ محل فقه - [00:03:11](#) واطمئنان لماذا؟ لانه امام. من ائمة العلماء. وايضا هو امام في اللغة. لو ان الشافعي رحمه الله لحن كان لحنه لغة من لغة العرب نحن حتى لحنه يا شيخ لغة من لغات العرب - [00:03:29](#) هذا الامام رحمه الله مطمئن وهو ايضاً فقيه الفقيه اذا كان اماما وعالما بكلام العرب هذا احسن ما يكون في نقل سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولاجل ذلك من الخطأ الكبير ان يأتي انسان الى الفاظ في المئة الرابعة والخامسة والسادسة - [00:03:47](#) ويعارض بها الفاظ التي كانت في المئة الثانية. هذا يعتبر خطأ فادح واين جاء بها؟ جاء بها من كتب الفوائد التي هي اغاليط الرواة. واحيانا يأتي بها ملفقة لفظ من هنا ولفظ من هنا ويحتج بذلك - [00:04:07](#) الفاظ الائمة كمالك والشافعي واحمد والبخاري ومسلم. وهذا لا شك انه خطأ. خطأ كبير الشافعي رحمه الله لم يؤلف مسندا. هذا

المسند لم يكتبه الشافعي وانما سمعه الربيع ابن سليمان المرادي ها وآ نقله عنه ابو العباس محمد ابن يعقوب الاصم - [00:04:23](#) وعنه نقل ابو عمرو محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري محمد بن جعفر هذا رتبته على الوجه الذي نحن نراه. من مسموعاته على الاصم وهذا هذه الطريقة هي التي تداولها العلماء بالنقل. من مسند الشافعي. اما الترتيبات - [00:04:47](#)

كترتيب سنجر وترتيب عابد السندي وترتيب احمد البنا رحمة الله عليهم جميعا فهي ترتيبات طيبة وان كان يعني اليقها بمذهب الشافعي هو ترتيب سنجر انه شافعي وعارف ايضا وهذا الترتيب - [00:05:08](#)

جيد ولكن لم يتداوله العلماء كثيرا بالنقل انما نقلوا قرأوها بهذه الطريقة. فلذلك احببنا ان نأخذ هذا وان كان المرتب احسن في الحقيقة لانه بوب وبين فيه مذهب وكذا فهذا يكون جيدا - [00:05:28](#)

ايضا الكتاب اعتنى به العلماء. وشرحه جماعة من اهل العلم منهم الرافي رحمة الله هو من ائمة الشافعية وكذلك شرحه ابن الاثير والشافعي الرافي يميل الى الفقهيات اكثر منه الى الحديثيات التي كان يميلها اليها ابن الاثير - [00:05:46](#)

الا ان ابن الاثير رحمة الله اعتنى بالالفاظ فهذا له مزية وهذا له مزية هذا له فقهيات جيدة وهذا له اشياء حديثية لا بأس بها ايضا الربيع رحمة الله يعني هو ابن سليمان المرادي صاحب - [00:06:04](#)

الرواية عن الشافعي والجزبي ايضا يروي عنه الا انه بالفقه اشتغل اكثر من اشتغال الربيع بن سليمان المرادي. يعني اشتغالا كثيرا ورواية الشافعي هو الربيع هذا. الربيع سليمان المرادي رحمة الله - [00:06:22](#)

سنلاحظ ان شاء الله فيما بعد ان الشافعي رحمة الله احتج باناس ونقدم لهذا بمقدمة مهمة تمشي معنا الى اخر المسند لا نحتاج اليها فيما بعد الا ان ننبه اليها تنبيها خفيفا. وهو ان الائمة رحمة الله عليهم اذا ارادوا نقل السنة فان نقل السنة عندهم على نوعين -

[00:06:40](#)

النوع الاول هو اعلى ما يكون في الرجال واعلى ما يكون في الالفاظ فاذا نقل مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فاسناده ائمة الظاهر هذا اسناده ائمة - [00:07:02](#)

لكن اذا نقل سهيل بن ابي صالح عن ابيه ها عن ابي هريرة هذا مثله ما هو بمثله يا شيخ لماذا لان الائمة رحمهم الله لهم درجات الخلق كلهم لهم درجات. الرسل ذكر الله تبارك وتعالى قال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض. وكل ما اودع الله عز وجل خلقه له في -

[00:07:19](#)

الحكمة البالغة فاودعوا اناسا معرفة بالقرآن واودع اناسا معرفة بالفقه وناسا معرفة بالحديث وناس معرفة بالتفسير وهكذا وكل اخذ ما اعطاها الله تبارك وتعالى وبذل فيه جهده من ائمة العلماء ومن العلماء في تاريخ الاسلام - [00:07:44](#)

هذي هذا الصنف هو الذي اتكؤوا عليه في العقائد والاحكام بقي الصنف الاخر وهم الاقل. وهذا باب يدخل فيه المستور ويدخل فيه مجهول العين احيانا ولكن الحقيقة ان السلف ما عندهم شيء اسمه مجهول العين. انما عندهم جهالة الحال - [00:08:02](#)

الا اذا كان شخص من الاشخاص يعني لم يعرفه احد. وروى عنه قريبا منه. هذا يمكن ان يوجد على قلة. اما اذا روى عنه الائمة ابن سيرين وكالحسن. واذا روى عنه شعبة واشباههم من الائمة فهذا نوع تأذيل له. ولا سيما اذا كان الحديث - [00:08:24](#)

شهر وتدول بين اهل العلم في المجامع والمجالس والمدارس والمساجد والى اخره في مدارس العلم هذا يعتبر محل قبول عندهم الا انهم لا يتكئون عليه كثيرا في الاحكام لا يتكئون عليه غالبا في الاحكام. الا ان يكون معه شيء اخر من اصول الشريعة او من يعني

قواعدها - [00:08:47](#)

هذا هذا هذه الدرجة فيها هذا الشخص الذي قلنا انه مستور وكذلك الذي فيه ضعف يسير فيه لين وكذلك الذي كل ما فيه حتى ترك حتى لو ترك فانهم يأخذون حديثه - [00:09:11](#)

في ابواب غير العقائد والاحكام ابواب الترغيب والترهيب وابواب المناقب والسير والتفسير واشياء كثيرة جدا. وهذا عليه عمل الامة هذه الامة التي انتجت هذا النتاج العظيم في كتب الاثار كتب المسانيد كتب التفاسير كتب السير - [00:09:28](#)

هذا منهجهم يا شيخ ولا اشتغلوا بشيء اسمه اسناد الصحيح اسناد ضعيف في هذه الاشياء انتقاؤهم وانتخابهم يعتبر تعديل لذلك ابن

ابي شيبه مثلا تقع اثار. وابن المنذر عبد الرزاق مثلا - [00:09:47](#)

قد يختلف في الحديث الواحد او الحديثين من اربعين الف رواية هذا امر طبيعي يعني يخالف بعض الحفاظ بعضا وله لكل وجهه. له تفسير. هذا اخذه له تفسير دلالة. تفسير ورأي - [00:10:04](#)

كذلك كتب المسانيد وغيرها. يصنعون هذا الصنيع متى يتركون حديث المتروك؟ اذا كان يتعمد الكذب اذا تعمد الكذب تركوا حديثهم. وهذا سنراه ان شاء الله في هذا الكتاب في رواية - [00:10:19](#)

الامام الشافعي رحمه الله عن بعض المتكلم فيهم كمسلم ابن خالد الزنجي وابراهيم محمد بن ابي يحيى الاسلامي وغيره. سيمر بنا هذا وسننبه الى هذا. ونبه رحمه الله الى ان الشافعي رحمه الله احسن من الذين علقوا على المسند - [00:10:36](#)

يعني يأتي ويعلق يقول هذا لا يصح او هذا اسناده متروك وهذا غير صحيح هذا التعليق والذي ينبغي دائما انك اذا اخذت كتاب كمسند الامام الشافعي ومسند الامام احمد الشافعي رحمه الله في جميع كتاب الام - [00:10:51](#)

احاديث الاحكام تكلم عليها صحة وطمعنا ان عدد الاسناد واحتج به واوجب والزم هذا معناه احتج به يا شيخ ويصححه ان كان تكلم فيه او علق الحكم عليه كان ينبغي ان تذكر هذا الكلام احسن من ان تذكر يعني الذين جاءوا بعده بمئات السنين - [00:11:06](#)

وتحكم على الشافعي رحمه الله في هذا الكتاب. هذا الحقيقة خطأ يعتبر خطأ يعني الشافعي عندك ما هو واحد مثلهم هذا كتابه يا شيخ. كان ينبغي ان تذكر احكام الامام الشافعي على كتابه هو نفسه. وهكذا الامام احمد رحمه الله في مسنده - [00:11:27](#)

اما تنقل البعيد والقريب وتترك الامام احمد مع كثرة كلامه رحمه الله في المثاني في على الحديث هذا يعتبر خطأ خطأ كبير يا شيخ اه وهو ان شاء الله غير مقصود لكن معناه ان هذا الامام ليس باهل ان تنقل تصحيحه وتظعيفا - [00:11:47](#)

هذا الواقع لكن هم لا يريدون هذا كل الذين اشتغلوا جزاهم الله خير على اخراج هذه الكتب هم لا يريدون هذا لكن حقيقة الامر هو هذا وان لا يشترك كلام احمد وكلام الشافعي وكلام مالك وغيره من الائمة - [00:12:05](#)

ينبغي انك تذكر احكام هؤلاء الائمة على كتبهم وعلى احاديثهم. ثم اذا جئت جزاك الله خير بفقته من من فقه هذه الاحاديث التي رواها الامام احمد في المسند ولا الشافعي في المسند ولا مالك مثلا - [00:12:19](#)

هذا يكون الحقيقة هو نهاية التحقيق. ليس المراد بالتحقيق فتنة التصحيح والتضعيف الموجودة الان الكتاب لا يعتبر ليس بشيء الا ان يذكر فيه اسناد صحيح اسناد ضعيف. هذا الحقيقة يعني - [00:12:35](#)

يعني من البلاء التي بليت به الائمة في هذه يعني في هذا الوقت الراهن فخالفوا طريقة الائمة العلماء ومناهجهم وطريقتهم في النقل وبدأوا حتى يحكمون على الاخبار والقصص وكل شيء ما خلوا شيء حتى - [00:12:49](#)

قصص تروى قصة واحد يرويها عن جاره. قصة ناس ضايح لهم ذلول في البر. ثم يجي واحد لا اسناد صحيح هذا كلام. ما له حاجة يا شيخ خبر وقصص ينبغي ان يروى الصحيح من السيرة والصحيح من التفسير هذا الكلام - [00:13:04](#)

والسلف ما فعلوا هذا الذي فعلته. ائمة العلماء الكبار ما صنعوا هذا. فالذي ينبغي معرفة اهم شيء ان تفهم كتبهم. وخلاءك لن تحتاج بعد ذلك الى فخ الكتب التي يكون الكتاب في مجلد ويتفخ في عشر مجلدات او ثمان مجلدات يعني يثقل الناس - [00:13:23](#)

طلبة العلم نعم قبل ان نقرأ الشافعي رحمه الله اعلى ما عنده الثلاثيات وانزل ما عنده السباعيات سباعي لقينا حديث واحد. الا اذا لاحظوا الاخوان شي يفيدونا في هذا. انا لاحظت انه في اسناد واحد سباعي لانه اذا - [00:13:43](#)

يعني مررنا به ان شاء الله ننبه اليه بعد الالف اظنه بعد الالف او شيء من هذا القبيل مر اسناد السداسي فيه مجموعة يعني الاحاديث سداسية نعم لكن الغالب عليها ان تكون ثلاثية ورباعية نعم - [00:14:07](#)

من اراد عفوا من اراد يعني حديث الشافعي فليس محله هذا الكتاب الذي رواه الشافعي كله تقريبا فليس محل هذا الكتاب انما محله معرفة السنن والاثار للبيهقي رحمه الله فانه اعتنى بحديث الشافعي والاثار التي نقلها عنده - [00:14:22](#)

تامة. اخذ من كتب الاملاء واخذ من كتب كتاب الام ورسائل الامام الشافعي وفتاويه وفتاوي اصحابه. يعني اعتنى به يعني عناية تامة هناك معرفة السنة والاثار وهو كتاب عظيم. يعني احتج فيه لمذهب الشافعي واستدل له - [00:14:41](#)

وقال بعض الحفاظ ان كل الناس للشافعي فضل عليهم الا البيهقي. فله هو فضل على الشافعي لانه يعني استدلال لمذهبه. الكتاب غالب ما فيه يعني المسانيد. يعني المرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم الاثار فيه يعني - [00:15:00](#)

يعني قليلة ليست كثيرة جدا لكنها قليلة يعني نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولشيخوخه وللحاضرين ولوالديهم ولجميع المسلمين - [00:15:19](#)

باسانيدكم المتصلة الى الامام الشافعي رحمه الله تعالى قال تلميذه المرادي باب ما خرج من كتاب الوضوء قال قال اخبرنا الامام ابو عبد الله محمد ابن ادريس الشافعي رضي الله عنه قال اخبرنا مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة رجل من آل بن الازرق ان المغيرة بن ابي بردة - [00:15:44](#)

ومن بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنى القليل من الماء. فان توضعنا به عطشنا افتتوا بماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل - [00:16:04](#)

هذا الحديث احتج به الشافعي رحمه الله على مسائل منها انه لا يكره الوضوء بماء البحر. لانه قد نقلت الكراهة عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم. فاراد بهذا الشافعي - [00:16:24](#)

في ان الذي يتكى عليه هو الجواز لهذا الحديث. ثم احتج به الشافعي ايضا على جواز اكل الطافي من السمك الذي يطفو في البحر او جزره البحر اذا جيت بعد الفجر تجد اشياء طفى بها البحر ولا جزرها الى الساحل هذا جائز اكله والدليل هو هذا - [00:16:38](#)

الحديث الحل ميتته لكن اشترط الفقهاء انه لا يظهر نتن اذا ظهر نتنه فانه لا يجوز. لان النتن علامة الاضرار والفساد وقوله هنا باب ما خرج من كتاب الوضوء ها - [00:17:01](#)

هذا القائل اظنه والله اعلم الاصم يعني ما عفوا ما اللي هو جمع المسند ابو عمرو محمد بن جعفر هذا هو الذي ما خرج عن الاصم عن الربيع عن الشافعي. نعم - [00:17:18](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى سمع الشافعي رحمه الله من عبد العزيز ابن عمر عن سعيد ابن ثوبان عن ابي هند في راسه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي - [00:17:35](#)

صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله قال انباء الثقة عن الوليد ابن كثير عن محمد ابن عباد ابن جعفر عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء - [00:17:45](#)

او قلتين لم يحمل نجسا او قال خبثا. هذا مقيد بما لم يظهر احد اوصافه. يظهر ظهورا بينا. اللي هو تغير اللون والطعم والريح. اذا ظهر ظهورا بينا هنا يمنع سواء كان اقل من القلتين او اكثر لكن القلتين يغلب على هذا نعم - [00:18:00](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا مالك مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب من اناؤه - [00:18:18](#)

لاحدكم فليغسل سبع مرات قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناؤه احدكم فليغسلوا سبع مرات. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي رحمه الله. وقال اخبرنا ابن عيينة عن ايوب ابن ابي تميمة عن ابن - [00:18:28](#)

كثيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناؤه احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن اولاهن او اخراهن بتراب. تقديم التراب لاولاهن بالترايب هذا اجود رواية ودراية - [00:18:48](#)

ولكن لو اخذ اخراهن بالترايب ايضا صحيحة لكنه على كل حال لن يغسل يعني لن يأكل في هذا الاناء حتى يغسله وبهذا يتحقق الحديث في تثريبه الثامن السابعة نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها انها قالت فاطمة هذا - [00:19:05](#)

باب رواية الانسان عن زوجته هي زوجة هشام ابن عروة نعم. وهذي من اسماء رضي الله تعالى عنها هي جدة فاطمة لبنت المنذر بن

الزبير بن العوام نعم عن اسماء رضي الله عنها انها قالت ثم اقرصيه بالماء ثم رشي ثم رشيه وصلي فيه. قال - [00:19:31](#)

الربيع قال الشافعي. يعني هنا على هذا يكون دم الحيض لنجاسته. انظروا ما قالت. قال حتي. يعني حكيه ها ثم اقرصيه بالاظفار حتى يخرج يعني تحكه ثم تقرصه بالماء عليه الماء وتقرصه ثم بعد ذلك - [00:19:57](#)

يعني ترشه بالماء. اذا اذا نقي ترشه بالماء. وهذا من كمال الانقاء نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال اخبرنا هشام ابن عروة انه سمع امرأته فاطمة بنت المدير تقول سمعت جدتي اسماء بنت - [00:20:15](#)

ام ابيها نعم قالت تقول سمعت جدتي اسماء ابنة ابي بكر رضي الله عنهما تقول صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة قال فذكر مثله قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا - [00:20:34](#)

الشافعي قال اخبرنا مالك رحمهما الله عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء ابنة ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت سألت امرأة رسول الله السابق انها هي السائلة. ولا لا - [00:20:47](#)

الحديث الاول قالت سألت والثاني الحديث هذا قالت ان امرأة سألت يشبه ان تكون يعني هي ابهمت نفسها ثم في موقع اخر او موضع اخر يعني سمت نفسها نعم احسن الله اليكم قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يا رأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع - [00:21:02](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها اذا اصاب ثوب احدكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم من باب نصره فلتقرصه قرص يقرصه احسن الله اليكم قال فلتقرصه ثم لتنظحه بالماء ثم تصلي فيه. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي رحمه الله قال اخبرنا سعيد بن سالم عن - [00:21:25](#)

ابي حبيبة او ابن حبيبة عن داوود ابن الحصين عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل ان توضع بما افضل الحمر؟ قال نعم وبما افضلت السباع كلها. هذا فيه دليل على ان سور السباع والحمر طاهرة عند جمهور السلف. وهو الرواية الثانية عن الامام احمد - [00:21:45](#)

رحمه الله نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبر الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله عن حميدة ابنة عن حميدة ابنة عبيد ابن رفاعة - [00:22:05](#)

بانتكاب ابن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة او او قال وكانت تحت ابي قتادة قال الشك من الربيع ان ابا قتادة دخل فسكبت له ابوها فجاءت هرة فشربت منه قالت فرآن ينظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها - [00:22:17](#)

من الطوافين عليكم او الطوافات هذا على كل حال استدل به الشافعي رحمه الله على ابي حنيفة يعني الشافعي في كراهة الوضوء بسور الهرة وما دونها في الخلقة ابو حنيفة رحمه الله يرى ان هذا يكره - [00:22:37](#)

لكن لو توضع به جاز نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه هنا قال الثقة هو اظنه - [00:22:52](#)

عبد الله اللي هو ابن يحيى ابن ابي كثير هذا نعم والشافعي رحمه الله سيكثر من هذا اخبرنا الثقة عن فلان الثقة نبين بعضها يعني ولها احيانا ضوابط يعني ذكرها الحاضر - [00:23:07](#)

وفي تأجيل منفعة و اشار لها البيهقي يعني في مواضع كثيرة من معرفة السنن يريد الشافعي انه متأكد من هذا الخبر قال اخبرنا ثقة نعم قال اخبرنا الثقة عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله او مثل معناه. قال اخبرنا الربيع - [00:23:22](#)

قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من القدح وهو الفلق وكنت واغتسلوا انا وهو من اناء واحد. يعني قريب من سبعة لتر تقريبا. اللي هو ثلاثة اصبع نعم - [00:23:46](#)

قال اخبرنا هذا في الصحيحين هذا الحديث في الصحيحين مر علينا يعني احاديث كذلك نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي

قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول ان الرجال والنساء كانوا يتوضؤون في - [00:24:04](#) في زمان النبي صلى الله عليه وسلم جميعا. يعني الرجل وامرأته والرجل وامرأته. ليش؟ مو بالرجال خليطي. الناس كلها الحريم رجال. لا. هذا ما يعرف في تاريخ اسلام بحمد الله - [00:24:25](#)

الحديث هذا الاتي اظنه سببين هذا نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من هنا واحد. حديث ابن عمر الذي مر هذا ففي البخاري - [00:24:38](#)

نعم. والحديث الذي هذا سيأتي حديث ابن عباس في الصحيحين. نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن عهينة عن امر ابن دينار عن ابي الشعفاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها انها كانت تغتسل هي - [00:24:58](#) روى النبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن عاصم عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من انا واحد فربما قلت له ابق لي ابق لي. وهذا في مسلم نعم - [00:25:15](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بشأن - [00:25:35](#) ميتة قد كان اعطاها مولى او ميتة قد كان اعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قال قال فهلا انتفعتم بجلدها؟ قالوا يا رسول الله انها ميتة قال صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها. هذا الحديث يعني احتج به الشافعي على طهارة الجلود - [00:25:45](#)

يعني بعد الدماغ من الميتة اذا كانت ميتة ودبغت دبغ جلدها فهذا يعني يطهر المنع الحقيقة هو يعني قول الامام احمد من المفردات عندنا في المذهب والا جمهور العلماء يعني على جواز ذلك - [00:26:05](#)

وهو اقوى يعني الجواز وهو الرواية الثانية عن احمد رحمه الله يقال انه رجع عن هذا القول الى قول الجمهور يعني وهذا هو الصواب. نعم في الصحيحين وهكذا الحديث الذي بعده في الصحيحين نعم - [00:26:23](#)

قال فهل انتفعتم بجلدها؟ قالوا يا رسول الله انها ميتة قال صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها. قال اخبر الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن - [00:26:39](#)

الله ابن عبد الله يعني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما على اهل هذه لو اخذوا ايها فذبغوه فانتفعوا به. قالوا يا رسول - [00:26:49](#)

والله انها ميتة قال انما حرم اكلها. وهذا ايضا فيه دلالة على ان الجلود يعني قد ينتفع بها حتى قبل الدبق فيما لا يلامسه الانسان او يدخله جوفه لو وضع فيها زيت ما في شي جائز - [00:26:59](#)

في حديث الاستصباح الذي يعني ثبت عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يطلون بها السفن واشبه ذلك ما فيها بأس وقوله هنا لاحظوا عندنا هذه الاسانيد مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس لاحظت هذا الاسناد - [00:27:15](#)

ها هو نفسه اللي هو ابن عيينة بس هذا من طريق ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس هذا الاسناد وما قبله من اصح الاسانيد - [00:27:34](#)

في الاسلام لماذا؟ لان كل راو من هؤلاء امام من ائمة السلف رحمة الله عليهم وفائدة تعيين هذه الاسانيد وجعلها في الاعلى اعلى ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم له فوائد كثيرة - [00:27:47](#)

منها انك تحاكم الاقل قوة الى الاقوى وتحاكم الاغرب الى الاشهر ما يمكن انك يا شيخ تأتي بشيء غريب رواه واحد يا شيخ وروى الناس خلافة وائمة العلماء روهه على خلاف هذا الراوي الغريب - [00:28:03](#)

وتجعل هذا قرينا لهذا. هذا خلاف الانصاف واحد من العوامي واحد من الائمة العلماء. هذا ليس انصافا يا شيخ السلف اعتنوا بهذا.

ودونوا كل حديث فقالوا حديث مالك. حديث الشافعي وحديث شعبة. وحديث ابن شهاب - [00:28:21](#)

واعتنوا بهذا عناية ايضا معرفة المخارج الاحاديث حتى لا يأتي انسان يفتعل الحديث على مالك ولا على ابن شهاب مثلا وليس هو عند الائمة من اصحاب هؤلاء الائمة فاذا جاء انسان وروى حديث عن ابن عيينة - [00:28:38](#)

قلنا تعال هذا الحديث ما رواه لا الامام احمد ولا الشافعي ولا رواه يعني غير اشباههم من الائمة ما رووا هذا الحديث عنه من اين جئت به ولاجل ذلك صنف الدارقطني كتابا اسمه الافراد - [00:28:59](#)

عن مالك الافراد والمناكير عن مالك رحمه الله واحد روى عن مالك يعني مالك عن نافع عن ابن عمر بحديث باطل ما استحي على وجهه يا شيخ بان يدخل شئ في سنة النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب بهذه الطريقة - [00:29:15](#)

لا وعم من عن مالك حديثه مثل الشمس اصحابه ينيفون على الالف وهكذا اصحاب شعبة واصحاب ابن سيرين واصحاب من شهاب ائمة ما يمكن يأتي انسان لكن يجي بعض المغفلين يقول لا وجدنا اسناد - [00:29:30](#)

شاء يعني طريق اخر ما وقف عليه احد من العلماء. يصير كلها من رواية الكذابين اللي جو في القرن الخامس ولا السادس في القرن الرابع ما عرف الله عز وجل لما اراد حفظ دينه سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:46](#)

سخر لها في بعد المئة الاولى الى منتصف المئة الثالثة اللي هي مئة وخمسين سنة ائمة العلماء كشعبة وسفيان السفيانان والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد والبخاري ومسلم النسائي وغيره جبالي يا شيخ - [00:30:00](#)

كل واحد من جبل لحاله في اي شئ في حفظ السنة ودونها ودققوا فيها. فاذا جاء انسان بحديث فيما بعد نقطع ان هذا كذب عليهم واحيانا يأتي بعض الناس المغفلين - [00:30:18](#)

ويريد ان يغرب فيأتي بالحديث المتأخر ذا حديث مروى مو بحديث يا شيخ مروى عن تابعي التابعين او عن التابعين وربما عن الصحابة وهذا هو الفرق بين من دون اثار الصحابة والتابعين في ذلك الزمن زمن الائمة وبين من دونها بعد اربع مئة وخمسين سنة يا شيخ - [00:30:35](#)

لان هؤلاء رأيناهم مثل بن اتش ها والديلمي يذكرون اشياء عن ابن عباس كلها مرفوعات كل شئ عندهم مرفوع هذا غلط. واحيانا يذكرون من كلام تابعي التابعين ويسندونه الى ابن عباس في التفسير - [00:30:55](#)

يأتينا في اعتقاد ابي بكر الاسماعيلي من جاء من المتأخرين فاسند عن ابن عباس الكرسي وسع كرسيه السماوات والارض كرسيه علم ابن عباس. هذا غلط. على ابن عباس. ولذلك البخاري رحمه الله في الصحيح قال وقال سعيد بن جبير - [00:31:10](#)

ما قال وقال ابن عباس لماذا؟ لانه كان في زمنه بعض الناس الضعفاء يرفعون هذا او يسندونه الى ابن عباس. هذا خطأ خطأ. حتى في الاثار يا شيخ اذا هذي معرفة اصح الاسانيد لها فائدة عظيمة. في معرفة مخارج الحديث. اذا جاء انسان وافتعل شيئا. هذي مهمة جدا لطالب العلم. افهم كلام - [00:31:31](#)

السلف وتمعن في كلامهم وتأمله ولا تستعجل. يفتح الله عليك اشياء عظيمة من العلم اما تأخذ اشياء رياضية بس مجرد تناظر التقريب واسناده صحيح اسناده ضعيف تشتغل بهذا عملية رياضية هذا الان في بعض مكاتب التحقيق - [00:31:53](#)

يوظفون ناس لهم اسبوع اسبوعين توهم عارفين الطريقة زي. ويخرجون لهم يا شيخ مئة الف اسناد في السنة يهلون هل يعني في في التحقيق اللي يسمونه تحقيق وهذا غلط وهذا ولا تجرأوا احيانا على الائمة بعض الناس منهم من الصغار الطلبة تجرأوا على الائمة ووجدناه من يخالف الائمة واحيانا يحكمون على احاديث - [00:32:09](#)

نصح احد العكس يحكمون على اشياء يعني صحيحة يعني او ضعيفة عكسها هذا كله من الغلط نعم. هم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن زيد ابن اسلم انه سمع ابن وعلا كانه سمع ابن عباس رضي الله عنهما - [00:32:34](#)

انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اي مائها بن دبر فقد طغوا؟ قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي المذكاة هذه طاهرة نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم علمني وعلى تعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال اذا بلغ اذا دبغ الايهاب - [00:32:57](#)

هذا الحديث والذي قبله في صحيح مسلم نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابن قسيط عن محمد ابن عبدالرحمن ابن ثوبان عن امه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:19](#)

انما انا رأيت استمتع بالجلود الميتة اذا دبغت. قال اخبرها الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن زيد ابن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عبد الرحمن - [00:33:33](#)

ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:33:43](#)

الذي يشرب في انية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم. وكذا يعني في انية الذهب والحديث في الصحيحين. هذا يدل على الوعيد ان من اكل في انية الذهب والفضة - [00:33:53](#)

اه يعني في هذا الوعيد لكن اختلف العلماء في المموه والمضبب المموه يعني او الذي يطلى به يعني مجرد طلاء هذا محل خلاف بين العلماء وهكذا الذي فيه كسر وضرب - [00:34:06](#)

يعني يعني موضعه هذا قد اختلف الائمة فيه. نعم الاشبه انه ما يمنع من ذلك الا ان بعض السلف كره ان يباشر الضبة يعني موضع الذهب نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:34:21](#)

اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده. هذا في البخاري نعم. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشيخ قال اخبرنا مالك وابن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:34:46](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوئي فان احدكم لا يدري اين باتت يده هذا الذي في البخاري - [00:35:02](#)

نعم قال اخبرني الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن حميد عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم ينتظرون العيد - [00:35:12](#)

شاء فينامون احسبه قال قعودا حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون. هذا الحديث في مسلم وقوله اخبرنا الثقة هو ابن عليه. نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان ينام قاعدا ثم يصلي

ولا يتوضأ قال اخبرنا الربيع قال - [00:35:23](#)

على كل حال يعني آآ احتج به الشافعي رحمه الله على نوم المتمكن القاعد المتمكن القاعد المتمكن وهذا يعني كان السوي اما الذي هو من اقل الناس يعني بعض الناس يقول نومه ثقيل جدا. لا يشعر بشيء - [00:35:44](#)

الجثة ربما ضرب وهو نائم ما يشعر. ربما اهرق عليه الماء الثلج ولا يشعر بهذا. هذا ليس هذا هذا يعني وهو جالس مثله وهو نائم سواء يعني على جنبه سواء - [00:36:04](#)

ليس له اثر في الحكم الشرعي. لزوال عقله هذا نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابن شاب عن سالم عن ابيه انه قال قبله الرجل امرأته او دسها بيده من الملامة - [00:36:23](#)

فمن قبل امرأته بيده فعلية الوضوء قال اخبرني يعني من افراد الشافعي عن الائمة الثلاثة رحمة الله عليهم جميعا. يعني ان مس المرأة مطلقا ينقض الوضوء وهذا على كل حال احمد رحمه الله يوافقه في رواية ثالثة عندنا في مذهب احمد لانه رحمه الله له ثلاث

روايات في هذا نعم - [00:36:39](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال اخبرني عباد ابن تميم عن عمه عبد الله بن زيد رضي الله عنه انه قال الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشيء بالصلاة فقال لا ينفتن حتى يسمع صوتا او يجد ريحه.

الحديث في الصحيحين نعم - [00:37:02](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد قال اخبرني ابو بكر قال اخبرني ابو بكر بن قال اخبرني ابو بكر

ابن عمر ابن عبد الرحمن عمر رضي الله عنهما ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه الرجل فرد عليه السلام فلما جا - [00:37:22](#)

ناداه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما حملاني على الرد عليك خشية ان تذهب فتقول خشية ان تذهب فتقول اني سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد علي. فاذا رأيتني على هذه الحال فلا تسلم علي فانك ان تفعل لا ارد عليك. لاحظوا هذا الحديث في - [00:37:42](#)

لكن هذا الحديث من رواية ابراهيم بن محمد لابن ابي يحيى الاسلمي وهذا يعني آآ الرجل يعني تكلم فيه. كان فيه اشياء من تجهم ورفض وكان فيه في حديثه وقع مناكير وغرائب - [00:38:02](#)

فلما كثرت في حديثه تركه الائمة بل بعضهم اتهمهم بالكذب. والشافعي كان يقول هو ثقة وروى عنه جمع من الائمة كالثوري وبن جريج والشافعي والذي اخذه الشافعي عن هذا الرجل - [00:38:20](#)

هو جنس المحفوظ من حديثه اخذ المحفوظ من حديثه كما ستلاحظون في عامة هذا المسند والا فله اشياء محل غرابة لكن هذا الذي يميز انتقاء الائمة. الائمة القدماء كانوا رحمهم الله ينتقون بخلاف الحفاظ المتأخرين. الحفاظ المتقدمون لا ينتقون - [00:38:38](#)

الرواية عنه نعم وعلى كل حال الشافعي رحمه الله تلاحظون ستلاحظون انه اكثر جدا عن من الرواية عن ابراهيم ابن ابي يحيى وتجب في هذا الحديث في صحيح مسلم اذا هو من المحفوظ من حديثه وهكذا احاديث استاذ اثينا يعني - [00:39:00](#)

الاعم الاغلب فيها ان اصولها محفوظة قد يكون فيه اثنين ثلاثة اربعة. يعني محل كلام لبعض الحفاظ. لكن جمهور ما اورده الشافعي من حديثه في كتبه هو من هذا القبيل - [00:39:18](#)

ومن هذا او هو شيء لا يترتب عليه شيء من الاحكام ما يترتب عليه شيء خبر من الاخبار يعني كما سيأتي في احكام الاستسقاء استطراد كلام الشافعي في اشياء ما يعني ولكن الشافعي رحمه الله احتج يعني به كثيرا لانه كان يعني في حال صغره رحمه الله -

[00:39:31](#)

كان يتلقن من ابراهيم ابن ابي يحيى هذا. ابراهيم ابن ابي يحيى هذا يجلس طول النهار. يقرئ الناس هذا من اسباب انتشار الرواية عن الراوي بعضهم قد يكون منقبض على الناس وليس الا مثلا يوم السبت عنده درس لكن ليس عنده بقية الاسبوع تقل الرواية عنه -

[00:39:53](#)

الشافعي كان يتلقن وهو صغير منه حفظ حديث هائل كثير ظخم عن هذا الرجل فلما انتقل الى مصر ودون كتبه وغير اشياء يعني من مذهبه رحمه الله تراجع عن اشياء - [00:40:14](#)

يحتاج الى الى ابراهيم ابي يحيى كما قال ابن حبان ولاجل ذلك الانسان في حال طلبه للعلم ينبغي ان ينوع حتى لو كان واحد يعني فيه مشكلة ولا بان كذبه فيما بعد - [00:40:31](#)

لكن ما تروح رحلتك هباء منثورا وهذا صنيع كثير من الحفاظ لكن كما قلت لكم العذر للامام الشافعي رضي الله عنه انه كان تلقن منه وهو صغير فلما ذهب الى مصر احتاج الى حديثه. احيانا ما يلقي الحديث الا عنده. ويكون محفوظا - [00:40:46](#)

رواية مسلم في الصحيح عن قطن بن نسير وتلك الطبقة روى عنهم لن نحتاج اليه في العلو. قد يكون عنده الحديث انزل لكن يحتاج اليه. نعم وهذا الحديث على كل حال اصل يعني في الادب في السلام ان الانسان ينبغي ان لا يسلم على اناس - [00:41:04](#)

ليس الاولى السلام عليه. واحد يقضي حاجته. تجي تطل فيه تقول له السلام عليكم. هذا لا يليق. واحد جالس يكلم زوجته يبي اه يبي منها شي ولا يبي منها غرض ولا يبي يوصيها على شي ولا يدلها على مكان ولا - [00:41:24](#)

يروح يدخل السلام عليكم ما هو بمناسب ذا وهكذا الانسان اذا كان يصلي الاولاد الا يسلم عليه. يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة لشغلا خلاص مشغول ما في حاجة انت تسلم عليه - [00:41:38](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن ابي الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة انه قال مررت على النبي - [00:41:52](#)

صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحتى وبعضا كانت معه. ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي السلام. هذا الحديث في الصحيحين نعم - [00:42:05](#)

قال ابو العباس الاصم رحمه الله هذان الحديثان ليسا في كتاب الوضوء ولكن اخرجتهما فيه لانه موضعه. وفي هذا الموضوع من كتاب الوضوء قال الشافعي رضي الله عنه روى ابو الحوث عن الاعرج عن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال فتيمة. قال فاخرجت الحديث بتمامه لهذه العلة. على كل حال - [00:42:19](#)

هل يعني احاديث رواها الشافعي رحمه الله في غير محلها؟ يعني حاول قدر الامكان ابن مطر هذا النيسابوري رحمه الله ان يجمعها الى مكانها لكن بقيت اشياء يعني سيمر بنا احيانا اشياء من احكام الكسوف في اخر بعد ذكر الديات. واحكام الجراح جراح العمى واشياء من هذا القبيل - [00:42:39](#)

لكن ينبغي ان ينتبه الى مسألة في الفقه ان الشافعي رحمه الله اذا اورد مسألتين في موضعين مثلا في كتاب الطهارة مثل هذا الحديث في كتاب الطهارة ثم اوردها مثلا في كتاب - [00:42:58](#)

الجنائيات مثلا القول للشافعي رحمه الله ايهما المعتمد في المذهب المعتمد ما ذكر في محله المكان الذي فيه الطهارة اذا هي في الطهارة. والتي ذكرت هناك يعتبر قول ثاني له. في اصح القولين. فالمعتمد من المذهب الشافعي هو هذا. نعم - [00:43:14](#)

احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابي النظر مولى عمر ابن عبيد الله عن سليمان ابن يسار عن المقداد ابن الاسود ان علي ابن ابي طالب - [00:43:40](#)

رضي الله عنهما امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج منه المنى ماذا عليه؟ قال علي رضي الله عنه فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحي ان اسأله. قال المقداد رضي الله عنه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال - [00:43:50](#)

اذا وجد احدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة. هذا الحديث في الصحيحين. نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمر ابن حزم انه سمع عروة ابن الزبير رضي الله عنه يقول دخلت على - [00:44:10](#)

قال من الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء. فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء؟ فقال عروة ما علمت ذلك. فقال مروان واخبرتنا بشرة بنت صفوان عن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ - [00:44:27](#)

هذا الحديث استدل به الشافعي رحمه الله على انتقاض الوضوء يعني بمس الذكر مطلقا. وهذا قد قال به الجمهور يعني مالك واحمد الائمة الثلاثة على ان هذا ينقض والرواية الثانية عندنا - [00:44:43](#)

وفاقا لابي حنيفة رحمة الله عليهم جميعا انه لا ينقض والحقيقة ان الجمع بين هذا الحديث وحديث بشري هذا يعني هو اصح ما روي في هذا الباب وعلى كلام لبعض الائمة فيه يعني هذا الحديث والحديث الذي يقابله كلاهما يعني كما تعرفون محل كلام الائمة والاشبه والله اعلم انه اذا كان في - [00:45:00](#)

شهوة فهو المناسب لتعليق الحكم الشرعي اذا كان شهوة فالمناسب ان يعلق عليه الحكم الشرعي هو هذا. اما اذا ما خرج شيء عبر هذا لا لا مناسبة للوضوء او عفوا لوجوب او ايجاب الوضوء عليه. اما استحبابه فهذا محل اجماع - [00:45:21](#)

ما يختلف فيه احد من الائمة. نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سليمان ابن عمرو ومحمد ابن عبد الله عن يزيد ابن عبد الملك الهاشمي عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة - [00:45:42](#)

رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينه شيء فليتوضأ قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال حدثنا عبد الله بن نافع وابن واين ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن لقمة ابن عبد الرحمن عن محمد ابن عبد الرحمن ابن - [00:45:56](#)

في ثوبان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضأ وزاد ابن نافع فقال عن محمد بن عبد

الرحمن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله. قال الشافعي رضي الله عنه سمعت غير واحد من الحفاظ يرون يروونه لا يذكرون فيه جابرا - [00:46:16](#)

هذا من ورع الامام الشافعي رحمه الله فان هذا الحديث حجة له ومع ذلك اعله اعله بماذا؟ عله بالارسال يعني فهل هذا الحديث يمكن ان يسكت الانسان عن علتته كما يحصل لبعض الفقهاء؟ اذا اراد ان يحتج للمسألة لرأيه او لمذهبه يأتي ويسكت عن الاعلان - [00:46:36](#)

اه يا جماعة الحاج والداج يجمع الاحاديث التي تصلح والتي ما تصلح الشافعي رحمه الله عله قال هذا مرسل نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا القاسم ابن عبيد الله اظنه عن عبيد الله ابن عمر عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت الى مست - [00:46:57](#)

المرأة فرجها توضأت قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن الزوري عن رجلين احدهما جعفر بن عمرو بن امية الضمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:47:18](#)

اكل كتيف شاة ثم صلى ولم يتوضأ والحديث في الصحيحين نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عن ابن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:47:30](#)
عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوارد. فاذا ذهب احدكم الى الغيط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول وليس بثلاثة ونهى عن الروث والرمة الروض نهى عنها لانها طعام دواب بالجن - [00:47:46](#)

والرمة لانها طعام اخوانا من الجن نعم قال ونهى عن الروث والرمة وان يستنجي الرجل بيمينه اصله في في صحيح مسلم نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان قال اخبرني هشام ابن عروة انه قال اخبرني ابو وزه عن عمارة ابن خزيمة ابن ثابت عن ابيه رضي الله - [00:48:03](#)

اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستنجاء بثلاثة احجار ليس فيها رجيع ليس فيها رجيع هو ما يخرج من الانسان والبهائم والدواب نعم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لولا - [00:48:25](#)

ان نشق على امتي لامرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة. الحديث في البخاري وقوله عند كل صلاة هذا اصح. واشهر في الرواية يعني من حديث عند كل وضوء هذا هو اشهر ولاجل ذلك احتج به جمهور العلماء على جواز السواك في المسجد - [00:48:47](#)
واما مالك رحمه الله ورضي عنه فقد كره ذلك ويشبهه ان تكون الكراهة يعني عنه فيما لو كان الانسان يعني ييزق السواك يشبهه هذا والله اعلم. نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن عيينة عن محمد ابن اسحاق عن ابن ابي عتيق عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه - [00:49:07](#)

قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب قال اخبرني الربيع قال اخبرنا الشافعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن ابي الزناد - [00:49:34](#)

يعني الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا انه لا يدري اين باتت يده. قال ابو العباس الاصم رحمه الله انما اخرجت حديث مالك على حدة وحديث سفيان على حدة. لان الشافعي رضي الله عنه - [00:49:58](#)

قبل ذلك لان الشافعي رضي الله عنه قبل ذلك ذكره عنهما جميعا على لفظ حديث ما لك قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا يحيى ابن حسان عن حماد ابن زيد ابن علي عن ايوب عن ابن سيرين عن عمرو ابن وهب الثقفي عن المغيرة ابن شعبة - [00:50:18](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى عمامته وخفيه. هذا يعني مسح الرأس قد ورد يعني له

خمس سور هذه احدى صوره يعني اما ان يمسح الرأس - [00:50:35](#)

اقبالا وادبارا واما ان يكون عكسه ادبارا ثم اقبالا هذه الصورة الثانية وكذلك مسح الناصية ثم الاكمال على العمامة بناصيته وعلى
عمامته هذه الصورة ايضا مسح كل جهة على وهذا قد ورد في السنن - [00:50:49](#)

ومسح العمامة وحدها. هذه خمس سور واختلف في الصورة السادسة وهي الاقتصار على مسح بعض الرأس من دون عمامة هذا
محل خلاف. بين العلماء واسنده بالمنذر عن ابن عمر. وابن القيم رحمه الله له بحث في هذا - [00:51:14](#)

يعني ان تتبع احاديث النبي صلى الله عليه وسلم في المسح ليس في واحد منها ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح بعض الرأس
وهذا الحقيقة قوي في مثل هذا. يعني ينبغي للانسان ان يحتاط يعني نفسه نعم - [00:51:34](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن علي ابن يحيى عن ابن سيرين عن المغيرة من شعبة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح ناصيته - [00:51:51](#)

وقال مقدم رأسهم الماء قال هذا يعني استدل به الشافعي على جواز مسح بعض الرأس كما تلاحظون لكن اعترضه غيره من
الائمة بان هذا مسح مطلق ولا مسح مقيد مع العمامة - [00:52:02](#)

مش مقيد مع الامام اما مطلقا فلم يحفظ النبي صلى الله عليه وسلم مسح على بعض رأسه فمن هنا يكون الاستدلال محل مناقشة
بين الائمة رحمة الله عليهم جميعا. وهذا هنا مسألة فائدة عظيمة الحقيقة - [00:52:18](#)

وهي ابن جريج عن عطاء اكثر الشافعي لانه كان من اهل مكة سكن مكة مدة فاحتج بحديث ابن جريج عن عطاء طيب كيف يكون
هذا موجود في كتب الشافعي من جريج عن عطاء؟ وابن جريج مدلس بل هو من اكبر المدلسين المشهورين بالتدريس - [00:52:35](#)

يعني الشافعي يقول في الرسالة ولا اقبل من المدلس حديثه حتى يصرح فيه بالسمع طيب وراه قبل هنا الجواب انهم يذكرون الشيء
على وجه التنظير. لكن في التطبيق لا ينظرون الى المتن - [00:52:58](#)

اذا كان المتن محفوظا ما يشتغلون بشيخ هذا مدلس ويرد حديثه. كما يفعل بعض الناس الان يقول اسناده ضعيف لاجل التدليس
صحيح اسناده ضعيف المتن صحيح تكثر بالذات في الكتب الكبار - [00:53:13](#)

احيانا تكثر يعني بالالاف. يقولها بهذا الشكل وهذه الطريقة لم تعد عند الحفاظ الاولين. ما عهدت عندهم. فالطريقة الصحيحة انهم لا
يشتغلون بالاعلال اذا كان المتن محفوظا والاسناد ممكنا. كان الاسناد معروف ممكن. ابن جريج وعن عطاء جالس - [00:53:29](#)

سطعشر سنة من جريج عن عطاء لانه قال بس عن رديته انت لو جلست عند واحد من المشايخ سمعت منه الالف الاحاديث. في نصف
المدة هذي رد الحديث بهذه الطريقة ليست هي يعني طريقة السلف رحمهم الله طريقة السلف معروفة موجودة في دواوينهم تجدها

في البخاري من حديث قتادة عن انس - [00:53:49](#)

تجدها في في البخاري ومسلم تجدها في مسند الشافعي والسنن. بهذا كلهم يريدون بهذه الطريقة. الحياة العملية لهم هي هذه
احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا مسلم عن ابن جريج عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توشاً فحسر العمامة ومسح

مقدم رأسه او قال ناصية - [00:54:11](#)

ثوب الماء. قال اخبرنا مالك عن عمرو يحيى المازني عن ابي انه قال لعبدالله بن زيد الانصاري رضي الله عنه هل تستطيع ان
تريني كيف كان صلى الله عليه وسلم يتوشاً. فقال عبدالله بن زيد نعم. قال فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين

وتمضمض واستنشق ثلاثا ثم غسل وجهه - [00:54:35](#)

ثلاثة ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدا بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم الى
الموضع الذي بدأ منه ثم غسل رجليه. قال اخبرنا يحيى ابن سليم قال حدثني في الصحيحين. وذكر المقدم انه بدأ بمقدم -

[00:54:55](#)

هذا هو الاصح في الرواية والمحفوظ. وروي عكسها نعم قال اخبرنا يحيى ابن سليم قال حدثني ابو هاشم اسماعيل ابن كثير عن
عاصم ابن لقيط صبرت عن ابيه انه قال كنت وافد بني المنتفق او قال في بني المنتفقين - [00:55:15](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيناه فلم نصادفه وصادفنا عائشة رضي الله عنها فاتتنا بقناع فيه تمر قال والقناع الطبق قال فاكلنا وامرت لنا بخزينة فصنعت ثم اكلنا فلم نلبث عن جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل اكلتم شيئا؟ هل امر لكم بشيء؟ قال فقلنا نعم - [00:55:33](#)

فلم نلبث اندفع الراعي غنمه فاذا بسخلة تيار فقال هيه يا فلان ما ولدت؟ قال بهمة قال فاذبح لنا مكانها شاة قال ثم انحرف الي وقال لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن لا تحسبن وقال لي - [00:55:53](#)

وقال لي لا تحسبن لا تحسبن قال لا تحسبن ولم يقل لي ولا لا تحسبن ليش ما قال له لا تحسبن هو عارف ان لغة النبي صلى الله عليه وسلم لا تحسبن ما قالها له. قال لا تحسبن. كأن النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم اراد ان يوافق لغة بني المنتفق هذي. كانه - [00:56:08](#)

الو الو ولهذا قال قال لي لا تحسبن على غير عادة العادة يقول لا تحسبن ولاجل ذلك اهل المدينة قراءتهم ها والكسائي وقراءتهم تحسبن نعم. قال ثم انحرف الي وقال لي لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن ان من اجلك ذبحناها لنا غنم مئة لا نريد ان تزيد فاذا - [00:56:31](#)

ذبحنا مكان شاة قال قلت يا رسول الله ان لي امرأة في لسانها شيء قال يعني البذاء. فقال طلقا قال قلت ان لي منها ولدا ولا قال فمرها يقول عظها فان يكن فيها خير فستقبل ولا تظربن ظعينتك ظربة فايش - [00:56:55](#)

فان يكن فيها خير فستقبل ستقبل؟ نعم. ايه. انا عندي فستعقل. والمعنى يعني متقارب. وش النسخة اللي معك دي يا شيخ؟ نسخة الرسالة. الرسالة في ما شاء الله. هذي اه تحقيق من؟ هذي تحقيق محمد انس الخن - [00:57:15](#)

محمد انس مصطفى الخنقي طيب انا ما شفتها النسخة ذي لكنها محتملة نسخة هذا يعني قالوا لا تضربن ضعيتك ضربتك امتك. هذا فيه دلالة على ان ضرب الحرة يختلف عن ضرب الامة - [00:57:35](#)

نعم. هم قال ولا تضربن ضعيتك ضربك وميتك قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون هذا لاحظوا النبي صلى الله عليه وسلم فرق له بين صورتين من المرأة المؤذية. المرأة المؤذية - [00:57:51](#)

النبي صلى الله عليه وسلم جعلها في هذا الحديث قسمين. شوفوا القسم الاول. قال ان لي امرأة في لسانها شيء يعني بذينة اللسان. تسب وتشتتم ومؤذية وترفع صوتها وخت عيشته نكد - [00:58:11](#)

صلى الله عليه وسلم طلقها اذا لاحظتم هذا حكم لكن انظروا بعد ان قال له ان لي منها ولدا اختلف الجواب ولا ما اختلف اختلف الجواب صلى الله عليه وسلم. قال فمرها يقول يعني عظها. فليكن فيها خير يعني مرها يعني تابع عليها النصح - [00:58:27](#)

ان الذكرى تنفع المؤمنين. ان كان فيها خير ستعقل او فستقبل يعني منك. يمكن تقبل بعد ازين من اعقل هذي يعني تقبل منك ولا تضربن الى اخره. فهذا يعني تخولها بالموعظة احسن من تطلقها. الاولى قال طلقها والثانية؟ قال لا. تخولها - [00:58:49](#)

لان المرأة اذا كان لها ولد وين بيروحون العيال ذولي يا شيخ رجل ذري من مرة ستة جايهم ما شاء الله نص درزن وبعدين راح وطلقها هالمرأة ذي اللي طلقها يا شيخ وين تروح؟ صارت عقوبة على اهلها ذي ابوها مسكين راتبه متقاعد وراتبه الفين - [00:59:09](#)

وامها فرشة في مدرسة راتبها الف ريال. وين تتودي ست عيال هذا احيانا قد يجرم الانسان في حق يعني هذه والله عز وجل ينتقم لها الضعفاء يا شيخ ذولي ضعفاء صغار وهالمرأة ضعيفة ما راعية الله فيهم - [00:59:32](#)

قد يحول الله حياتك الى جحيم يا شيخ الانسان النبي صلى الله عليه وسلم شوفوا كيف اختلف جوابه له المرأة المؤذية ان كان لك من هؤلاء تصبر عليه يا شيخ. الشكوى لله. هم اولادك - [00:59:48](#)

ان كان اولادك غالبيين عندك احفظ لهذه المرأة خلها الشكوى لله يقال يذكر ان عمر رضي الله عنه جاء رجل يشكو زوجته فسمع صوت امرأة عمر هكذا يقال في بعض السير قال امير المؤمنين - [01:00:00](#)

يعني مرته ترفع صوته عليه رجوع ويقال ان بعض الائمة كانت امه تشتمه دائما وتسبه وكان يخفض رأسه بس اذا خلصت اذا وجد

المرأة مؤذية بهذا الشكل ولا تسب ولا تشتم وتصبر. زوجة ام اخت واحتسب ان الاجر عند الله عز وجل. نعم - [01:00:16](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا مالك عن اسحق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر والتمس الناس الاضواء فلم يجدوه فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء. فوضع فوضع في - [01:00:39](#)

يده وامر الناس ان يتوضأوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعي فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند اخرهم هذا الحديث في الصحيحين نعم قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه توضأ بالسوق فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم دعي لجنائز فدخل المسجد ليصلي عليه - [01:00:59](#)

خاف مسعى على خفيه ثم صلى عليها قال اخبرنا عبد العزيز في الحديث استدل به الشافعي رحمه الله في احد قوليه على ان الموالة ليست بواجبة وفاقا لابي حنيفة رحمه الله - [01:01:23](#)

وكذلك عندنا رواية في المذهب توافق هذين الامامين. واما القول الثاني فهو الوجوب اتفاقا لاكثر العلماء كمالك واحمد في المشهور عندنا من المذهب وعلى كل حال يعني الظاهر ان المراد بالموالة - [01:01:35](#)

يعني يعني لحديث اللعة اقرب الى الوجوب ولكن الوجوب ينبغي ان يكون تابعا للعرف ليس مجرد نشف الاعضاء يعتبر غير موالة. يشبه هذا والله اعلم. وعلى هذا يحمل هؤلاء القائمة - [01:01:52](#)

ثلاثة يحملون هذا الحديث اللي هو ان انه دعي الى جنازة يعني في مكان توضأوا يوم صلى هناك في المسجد راحوا مساحة هذا يعتبر مسافة او وقتا يسير يعني ما هو وقت كبير لكن لو جا واحد وتوضأ الساعة - [01:02:08](#)

ست الصبح ها ويوم جا الساعة ائعش الحبيب هذا نص وضوءه وهذا يوم جاء ائعش وتوضأ النص الثاني. هذا لا يعتبر لا لغة والظاهر انه في الشرع ايضا لا يعتبر هذا متوضأ. هذا - [01:02:25](#)

الغسل اذا اذا هو وجهه بس. والثاني غسل رجليه يشبه هذا حديث اللعة النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه ارجع فاحسن وضوءك وفي رواية احمد امره ان يعيد الوضوء. يشبه هذا والله اعلم ان يكون هذا يعني اقرب. نعم - [01:02:42](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:02:59](#)

فادخل يده في الاناء فاستنشق ومضمض مرة واحدة. ثم ادخل يده وصب على وجهه مرة واحدة وصب على يديه مرة واحدة ومسح رأسه ودينه في مرة واحدة هذا فيه دليل على ان مسح الرأس انما يكون مرة واحدة. هذا الاشبه - [01:03:10](#)

وهو ظاهر القرآن نعم قال اخبرنا مالك عن عن عمر ابن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيدان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسحاريتين - [01:03:26](#)

بيديه فاقبلتا بهما وادبر. بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه قال اخبرنا والحديث الاتي في الصحيحين. نعم قال اخبرنا سفيان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حمران ان عثمان رضي الله عنه توضأ بالمقعد ثلاثا ثلاثة. ثم قال موضع في جنب المسجد. نعم - [01:03:38](#)

الان دخل في الحرم نعم. ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ وضوئي هذا خرجت خطايا من وجهي ويديه ورجليه قال اخبرنا عبد الله ابن نافع عن داود ابن قيس عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن اسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:04:03](#)

رضي الله عنه فذهب لحاجته ثم خرج. قال اسامة فسألت بلال ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال بلال ذهب لحاجته ثم فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ومسح على الخفين - [01:04:23](#)

قال اخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد ابن زياد ان عروة ابن المغيرة اخبره ان المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك. قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل

الغايط فحملت معه عداوة - 01:04:38

قبل الفجر فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذته اهرق على يديه من الاداوة وهو يغسل يديه ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثم ابا يحسر جبته عن ذراعي فضاقكم ما جبتي عن ذراعيه فادخل يديه في الجبة حتى اخرج ذراعه من اسفل الجبة وغسل ذراعه الى المرفقين ثم - 01:04:58

والله مسعى على خفيه ثم اقبل. قال يعني على الناس نعم. قال المغيرة فاقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه يصلي بهم. فادرك النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين - 01:05:18

قد صلى لهم يعني هو ادركهم في الركعة الثانية انك انت يصلي بهم ها يصلي له يصلي لهم. ايه اي طيب لا بأس معنا ان شاء الله متقارب يعني هذا هو ادراكم عليه الصلاة والسلام في الركعة الثانية. نعم - 01:05:33

قال فادرك النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه وصلى مع الناس الركعة الاخيرة فلما سلم عندي وهي احسن قال وصلى مع الناس الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم واتم صلاته فافزع ذلك المسلمين واكثروا التسبيح - 01:05:51

فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته واقبل عليه ثم قال احسنتم او قال اصبتهم يغبطهم ان صلوا الصلاة لوقتها انا عندي صلوا احسن صلوا لان الفعل صلى. نعم - 01:06:12

قال يغبطه من صلوا الصلاة بوقتها نعم يغبطهم يغبطهم ما في حاجة هم. لان المعنى في الغبطة يكفي عن التشديد. هم احسن الله اليكم قال من صلوا الصلاة لوقتها قال ابن شهاب وحدثني اسماعيل ابن محمد ابن سعد ابن ابي وقاص عن حمزة ابن المغيرة بنحو حديث عباد قال المغيرة - 01:06:27

فاردت تأخير عبدالرحمن رضي الله عنه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم دعه. ذكر ابن عبد البر ان الرجل الوحيد الذي صلى خلفه النبي سلم هو عبد الرحمن بن عوف وهذا باجماع قال رحمه الله واختلفوا في ابي بكر. هل اتم الصلاة ولا لا؟ لكن تعرفون المحفوظ في الرواية انه تأخر - 01:06:50

وقال ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله نعم قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن حصين وزكريا ويونس عن الشعبي عن عروة ابن المغيرة عن المغيرة ابن شعبة انه قال قلت يا رسول الله - 01:07:10

اي امسح على الخفين؟ قال نعم اذا ادخلتهما وهما طاهرتان. عندي اتمسح على الخفين؟ يعني خطاب اتمسح؟ يعني انت على الخفين والرواية اللي انت عندك امسحوا يعني انا والمعنى ان شاء الله متقارب - 01:07:26

اعتمد على مخطوطات هذا اللي عندك؟ على مخطوطتين. ايه. طيب وعلى كل حال نخطها نسخة آآ قال اني ادخلت هذا الحديث رواه عن المغيرة حتى تعرفون الفرق بيننا وبين ائمة الحفاظ - 01:07:43

وبين الحفاظ المتقدمين وبين الحفاظ المتأخرين. هذا الحديث ذكر يعني البزار له شف البزار من حفاظ الاولين ذكر له عن المغيرة بن شعبة ستين طريق يعني ستين راويا رووه من اصحاب المغيرة. عن المغيرة بن شعبة. ستين يا شيخ - 01:08:00

ابن منده يعني بحث فوجدها وجد خمسة واربعين طريق شف ابن منده بعده بمئة سنة خمسة واربعين تتبعت هذا الحديث ما بقى الا ادوره في الدكاكين ما لقيه ما لقينا فيه الا اربعين طريق - 01:08:22

شفت الفرق يا شيخ ما يقارن الناس الان يعني طلبة العلم واهل العلم ما يقارنون بالاولين. بل ما يقارنون بالحفاظ اللي جو بعدهم مئة سنة يجي لهم من المعرفة والعلم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفة طرقة واذا بغيت تعرف من انت؟ اقرأ علل الدارقطني -

01:08:44

شوف اللي حققه دارقطني ما لقوا بعض الطرق يعني بالمرّة ما لقوها الحفاظ الاولين لهم معرفة بسنة النبي صلى الله عليه وسلم والمنقول من الاثار ما ينبغي للانسان ان يجعل رأسه يعني في مقابل رؤوسهم رحمة الله عليهم جميعا نعم. والحديث في الصحيحين

حديث المغيرة هذا نعم - 01:09:05

احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثني المهاجر وابو مخرج عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه - [01:09:27](#)

سلم انه ارخص للمسافر ان يمسح على الغفين ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة. هذا من مذهب الائمة الثلاثة ان التوقيت يعني يوم وليلة وثلاثة ايام هذا المحاضر وذا للمسافر ثلاثة ايام هذا مذهب الائمة الثلاثة ما الشافعي واحمد وابو حنيفة - [01:09:37](#) وذهب مالك رحمه الله الى انه بلا توقيت. واحتج باحاديث يعني في هذا معروفة. لكن المحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم في هذا الباب يعني من رواية اكثر من عشرين من الصحابة هو التوقيت. حديث التوقيت مروى عن نحو ازيد من عشرين من الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [01:09:56](#)

نعم قال اخبرنا سفيان وعن عاصم من بهدلة عن زين رحمه الله انه قال اتيت صفوان ابن عسان رضي الله عنه فقال ما جاء بك؟ قال قلت ابتغاء العلم فقال ان الملائكة لتضعف - [01:10:16](#)

واجنتها لطالب العلم رضا بما يطلب. قلت انه حاكي في نفسي المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت وكنت امرأة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتك اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا؟ قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرا - [01:10:28](#)

اذا كنا سفرا او قال مسافرين الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم هذا الحديث فيه دليل على ان النوم ناقض. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يعدد النواقض عد النوم - [01:10:48](#)

هذا الحديث اصل في ان النوم ناقض لكن كما اشرنا في مذهب الشافعي قول الشافعي السابق يعني لو قيل بان نوم المتمكن القاعد القاعد المتمكن انه لا ينقض اذا كان يعرف من نفسه - [01:11:04](#)

هذا قوي لانه مروى عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم هذه المسألة اللي هو القاعد المتمكن غير القاعد غير المتمكن تقاعد ولكنه ما هو بممكن هذا يسهل خروج ريحه وهو نايم. وهكذا - [01:11:19](#)

القاعد المتمكن الذي لا يشعر بنفسه كالمغمى. اللي نومه ثقيل اللي نومه ثقيل هذا ايضا ما نقبله يا شيخ هذا لو قامت حرب عالمية جنب راسه ما قام كيف حللك ان تقول له روح صل - [01:11:36](#)

هذا محل نظر يعني آآ يعني قول بعض اهل العلم في هذا محل نظر يا شيخ. هذي صلاة الانسان يتيقظ ويتحزم لا يا شيخ. في وظوئها وطهارتها يتحزم كان مالك رحمه الله ورضي عنه عنده شيء من سلس - [01:11:53](#)

ومع ذلك من ادبه مع النبي صلى الله عليه وسلم انه ما كان يصلي مع الناس يعني لانه قد يخرج من الشيء. وكان رحمه الله بعض الناس ما يدري. ويعيب على مالك. يقول انت الامام وكيف ما تصلي مع الناس ما دروا وش علتة رحمه الله - [01:12:12](#)

الانسان اللي معه سلس الان يختلف عن الاولين. الاولين ما فيه نوع تحفظ مثل الان الحمد لله الان. في نوع حبوب يأخذها ويتحفظ حفايض معينة فهو رحمه الله كان ما يدري عنه - [01:12:27](#)

نعم اذا فيه احد عنده اسئلة ممكن يكتبها حتى بس نضبط الوقت نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن سلمة رضي الله عنها انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة رضي الله عنه - [01:12:43](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل الهيئة احتلمت؟ قال نعم اذا رأت الماء قال اخبرنا مالك عن هشام هذا الحديث فيه دليل على ان ضابط الغسل يعني هو رؤية الماء - [01:13:00](#)

اذا رؤي الماء باوصافه هنا يكون الغسل اما لوجود البلل يعني البلل يعني مجرد البلل فهذا قد يكون يعني عرق قد يكون يعني نوع من المذي مثلا حصل للانسان نعم. قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن زبيد ابن الصلف انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله

عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى - [01:13:17](#)

فلم يغتسل فقال والله ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت. قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم يرى واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا. قال اخبرنا يعني قوله هنا والله ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت. يعني نمت

فاحتلمت هذا - 01:13:48

يعني التقدير هنا في حذف القول هنا قال واذن واقام. ها ثم صلى بعد قال ونضح ما لم يرى. النضح هو الرش يعني يعني القول هنا في الحديث قال فاغتسل وغسل واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى. ها هنا اخذ العلماء القاعدة الشرعية الاصل في - 01:14:08 يعني اضافة الحادث الى اقرب اوقاتي. فمن احتلم رأى انه احتلم ما انتبه لهذا الا بعد صلاة الفجر يعيد ماذا؟ يعيد الصلاة اللي هو الفجر ومن رأى انه بعد العصر - 01:14:34

وقد نام الظهر هذا يعيد الفجر والظهر والعصر؟ الجواب لا الاصل اذافة الحادث الى اقرب اوقاته. نعم قال اخبرنا مالك عن النشاب عن سالم انه قال دخل رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والحديث في الصحيحين نعم - 01:14:51

قال دخل رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنه المسجد يوم الجمعة وعمر ابن الخطاب رضي الله عنه يخطب فقال عمر اية ساعة هذه؟ فقال يا امير المؤمنين - 01:15:12

حين انقلبتم يا امير المؤمنين انقلبتم من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضحوا. فقال عمر الوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كان يأمر بالغسل - 01:15:22

قال اخبرنا الثقة عن معملنا النبي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكر مثله وسمى الداخل عثمان رضي الله عنه. قال اخبرنا مالك عن هشام عن عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء - 01:15:34

يخلل بها غسول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني امرأة اشد ظفر راسها فانقضه لغسل الجنابة؟ قال لا. انما يكفيك ان تحتي عليه ثلاث حثيات ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين - 01:15:54

قال فاذا انت قد طورتي قال اخبرنا ابن عيينة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل ان يدخلها في الماء. ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يشرب شعره الماء ثم يحتي على رأسه ثلاث حثيات - 01:16:22

احسن. نعم حرف علة نعم احسن الله اليكم قال ثم يحفي على رأسه ثلاث حثيات قال اخبرنا سفيان ابن قال اخبرنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغرس - 01:16:42

ثلاثا وهو جنب. قال اخبرنا سفيان وعن منصور بن عبدالرحمن الحجبي عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله عن الغسل من البعض فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت عندي هنا يا شيخ - 01:16:58

هذا الحديث في الصحيحين قال سفيان عن منصور ابن عبد الرحمن سفيان نعم عبدالرحمن الحجبي. ها؟ عن منصور ابن عبدالرحمن الحجبي احسنت انا عندي الحجبي الصواب اللي انت قرأت نعم نسبة الى حجابة البيت - 01:17:18

الحجابه البيت الكعبة نعم ان انس رضي الله عنه فرصة من مسك فتطهري بها. يعني امسحي فرجك لازالة يعني اثار دم الحيض. نعم فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت كيف اتطهر بها؟ قال تطهري بها. قالت كيف اتطهر بها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله - 01:17:39

وسبحان الله قال وستر بثوبه قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانه استحيا عليه الصلاة والسلام من هذا نعم يعني كانت المرأة كأنها فهمها ليس سريع فالنبي صلى الله عليه وسلم - 01:18:03

سبحان الله كيف؟ المرأة شلون تتنظف تبي لها النبي صلى الله عليه وسلم يصف لها بدقة هذا ما ما جرت عادة الناس كرام الناس بها هذا نعم. قالت عائشة فاجتذبتها وعرفت الذي اراد فقلت لها تتبعي بها اثار الدم عن الفرج. قال اخبرنا ابراهيم بن محمد على انباد منصور عن ابي - 01:18:17

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا كان جنبا ان يتيمم ثم يصلي ثم يصلي فاذا وجد الماء اغتسل قال يعني وذكر حديث ابي ذر رضي الله عنه اذا وجدت الماء فامسه جلدك. هذا الحديث في الصحيحين لكن دون قوله فاذا وجد الماء اغتسل - [01:18:39](#)

نعم قال اخبرنا عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اقبل من الجرف حتى اذا كان بالمربرد تأمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم قال المدينة والشمس مرتفعة فلم يؤدي الصلاة قال الشافعي والجرف قريب من المدينة - [01:18:59](#)
هذا فيه دلالة على ان من صلى يعني بطهور ناقص يسمونه ناقص الطهارة عندنا الفقهاء لهم مسميين في النقص نقص الطهارة ونقص الصلاة. هذا الان مسألة نقص الطهارة ان من صلى وفي طهوره او طهوره نقص - [01:19:18](#)
ما وجد الا هذا اللي معه. ثم صلى انه لا يعيد لا في الوقت ولا في خارجه في اصح القولين لاهل العلم نعم قال اخبرنا ابراهيم محمد عن ابي الحويرث عبدالرحمن ابن معاوية عن ابي الحويرث في عبدالرحمن ابن معاوية عن العرج عن ابن الصمة ان رسول الله صلى الله عليه - [01:19:34](#)

فمسح وجهه وذراعيه قال اخبرنا سفيان بن مسح وجهه وذراعيه هذا في التيمم مسح وجهه وذراعيه الاية ما هي؟ فامسحوا ها بوجوهكم وايديكم وايديكم. اليس كذلك يعني في القرآن بدأ بمسح الوجه - [01:19:54](#)
وفي السنة في حديث عمار قدم اليدين نعم اكتبوا اكتبوا. نعم. قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن امر ابن يحيى المازني عن نبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الارض كلها - [01:20:13](#)

سوى مسجد الا المقبرة والحمام. اما المقبرة منعت لذريعة الشرك. واما الحمام فان هذا موضع ما يليق الانسان يصلي فيه نعم قال الشافعي رحمه الله وجدت هذا الحديث في كتابه في موضعين احدهما منقطع والاخر عنقطع يعني مرسل. الاولين ربما قالوا مرسل - [01:20:28](#)

به المنقطع والمعضل كل هالاقسام الانقطاع اللي عند المتأخرين واحيانا يعكسون. يقولون منقطع يريدون به مرسل يعني الاصطلاح كان عندهم يعني يريدون به مطلق الانقطاع. نعم قال احدهما منقطع والاخر عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبر ان انه لم يذكر فيه ابو سعيد هذا اشبه لكن على كل حال - [01:20:49](#)

يعني هذا له شواهد يعني تقويه نعم قال اخبرنا الحديث في الصحيحين نعم. قال اخبرنا ابن عيينة عن يحيى ابن سعيد انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول - [01:21:13](#)

على يعني بعض المحققين لان هذا ما هو بشغلنا لكن هنا مسألة الحقيقة يجب ان ننبه لها. يعني احد المحققين قال هنا في نسخة عندي قال واعلان الترمذي لهذا الحديث بالارسال - [01:21:29](#)

ليس بشيء. فقد رواه موصولا غير واحد من الثقات. وزيادة من الثقة واجب قبولها طبعا هذا منهج كلامي. هذا منهج كلامي يعني ابن رجب رحمه الله يقول يعني السلف ما يعرفون ان زيادة الثقة تقبل مطلقا - [01:21:41](#)

وكواقع عملي ما يعرفون ثقة قد يكون الثقة غلط طيب رواها الف يعارض بواحد؟ ماشي. رواه مالك وخالفه رجل من عامة الناس نرد مالك هذا ما ليس منهجا ولذلك منهجهم العملي - [01:21:59](#)

رحمهم الله هو هذا. انهم ينظرون في القرائن. ما هو بيقبلون. هذا اللي يعني ما نحب لطلبة العلم. ان يقال مثل العبارة واعلان الترمذي ليس بشيء هذا الشافعي رحمه الله بين يدينا ليس لم يقل مرسل - [01:22:18](#)

هذا الشافعي وهم اذا علوا شيئا يعني عله في زمن الائمة يعلونه في زمن الائمة. لو ان الترمذي ولا الشافعي يعني فعلا حديث موصول يريدون عليه يا شيخ ما يخلونا يا شيخ ما يتركون احدهم الحفاظ النقاد - [01:22:35](#)

يجاملون احد في دين الله عز وجل ابدا نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا ابن عيينة عن يحيى ابن سعيد قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول بال اعرابي في المسجد فعاجل الناس اليه فنهاهم عنه وقال صبوا عليه - [01:22:56](#)

ومما نعم. الناس اليه فنهاهم ولا لا؟ نعم. فنهاهم عنه. نعم احسنت. هذا الحديث في الصحيحين. نعم عن سعيد بن المسيب عن ابي

هريرة رضي الله عنه انه قال دخل اعرابي اعرابي المسجد فقال اللهم ارحمني ومحمد ولا - [01:23:13](#)
ارحم معنا احدا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت واسعا. قال فما لبث انبل في ناحية المسجد. والله اعلم ان هذا من
باب التقديم والتأخير يشبه ان هذا من باب التقديم والتأخير ولا الرجل - [01:23:31](#)

هذا قاله بعد ان هذا الكلام السابق قاله بعد ان بال وهذا على كل حال جاء من وجه اخر على على هذا الوصف نعم قال فما لبث انبال
في ناحية المسجد فكانهم عجلوا عليه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم امر بذنوب من ماء او سجن من ماء فاريق عليه ثم قال
النبي صلى الله - [01:23:46](#)

الله عليه وسلم علموا ويسروا ولا تعسروا. قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن عثمان ابن ابي عن عثمان ابن ابي سليمان ان مشركي
قريش حين اتوا المدينة الهبي اسراهم كانوا يبيتون في المسجد منهم جبير بن مطعم قال جبير فكنت اسمع قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم. هذا الحديث فيه دلالة على ان الامام - [01:24:07](#)

او ان يهادي الاسرى يعني هذا هو الصحيح من قوله العلماء ان المفاداة مرجعها الى الامام يعني انشاء فادهم بالمال او فادهم باسرار
او فادهم بمصالح او فادهم باي طريقة يراها مناسبة. هم. وايضا استدل به الشافعي رحمه الله - [01:24:27](#)

على جواز بيات المسجد في بيت الكافر في المسجد الا انه استثنى المسجد الحرام لنص الاية. فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا نص القرآن انه لا يجوز في المسجد الحرام انه يدخل اليها الكافر - [01:24:45](#)

نعم قال اخبرنا ابراهيم محمد عن عبيد الله ان طلعت من كريز عن الحسن عن عبد الله ابن معقل او مغفل الشك هذا مغفل او مغفل
يقال ان الشك الربيع رحمه الله المحفوظ او الصواب عند الحفاظ انها من رواية ابن مغفل. عبد الله بن مغفل نعم - [01:25:01](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ادركتم الصلاة وانتم في مراحل الغنم فصلوا فيها فانها سكيئة وبركة. واذا ادركتم الصلاة
وانتم في اعطاني فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت. الا ترونها اذا نفرت كيف تشمخ بانفها؟ قال اخبرنا مالك من جن خلق
- [01:25:22](#)

يعني طبيعتها مثل خلق الانسان من عجل يعني طبيعته ولا ما للسان مخلوق مما اطين. نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا مالك عن
نافع ابن عمر وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة ومعه بلال وعثمان ابن طلعة - [01:25:42](#)

رضي الله عنهم قال ابن عمر فسألت بلال رضي الله عنهما ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال جعل عمودا عن يساره
وعمودا عن يمينه وثلاثة اعمدة او ثم صلى قال وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة - [01:26:00](#)

قال اخبرنا مالك عن عامر ابن عبد الله عن عمر ابن سليم الزراقي عن ابي الاعنب قتادة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي وهو حامل امامة بنت ابي العاص رضي الله - [01:26:14](#)

رضي الله عنهما قال الشافعي وثوب امامة ثوب صبي يعني الصغير. ثوب هذا ثوب الصبي صغير. الحديث هذا والذي قبله في
الصحيحين نعم قال اخبرنا مالك والذي بعده؟ الاربعة هذه - [01:26:24](#)

هذه كلها في الصحيحين نعم قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يصلين احدكم بالثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - [01:26:38](#)

هذا جمهور العلماء هو المشهور من مذاهب الائمة الاربعة. انه يعني هذا الامر الاستحباب الا رواية عندنا من المفردات. رواية في
المذهب ولا المشهور من المذهب جواز ذلك الرواية في المذهب عندنا انها ما تصح الصلاة - [01:26:50](#)

يعني الذي يقدر على هذا ويتركه وعلى كل حال الصحيح والمشهور مذاهب الائمة الاربعة ان هذا للاستحباب نعم احسن الله اليكم
قال رحمه الله عن ابن عيينة عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها انها قالت اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله - [01:27:06](#)

ابنة لي اصابتها الحصب. الحصب هكذا؟ نعم الحصب. الحصب يتساقط على اثره الشعر. نعم. فقالت يا رسول الله انملة لاصابتها
الحصب فتمزق شعرها افا وهو المشهور على كل حال. هم. ولا تمزق صحيح لي تمزق هذه الرواية - [01:27:25](#)

تساقط شعرها من اثر المرض هذا مرض الحصبة نعم قالت ان ابنة لي اصابتها الحصوة فتمزق شعرها فاصل فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الواصلة والموصولة هذا استدل به الشافعي هذا ما له دخل - [01:27:45](#)

عندنا هنا لكن اورده الشافعي هنا في الصلاة لانه يعني يراه هو رحمه الله كراي جماهير العلماء انه لا يجوز ان يوصل بشعر ادمي او شعر ما لا يؤكل لحمه - [01:28:00](#)

الظاهر هذا هو رحمه الله اورد حديث هذا واستنباطا لهذه المسألة انه ما يجوز هذا نعم. هم قال اخبرنا عطاء بن خالد والدراوردي وعن موسى بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن ابي ربيعة عن سلمة بن لكوي رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله - [01:28:17](#)

لا نكون بالصيد افيصلي احدنا في القميص الواحد؟ قال نعم وليزره ولو لم يجد يزره يعني بالاسرار اذا وجد ازرار الا ان يخله ها بشوكة يعني يشده بشوكة ما لقي له ازرار الازرار ذي يأتي بشوكة - [01:28:37](#)

يزر حتى ما يسقط احسن الله اليكم. قال نعم وليزره ولو لم يجد الا ان يخله بشوكة. قال اخبرنا عمرو ابن ابي سلمة عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن رضي الله عنها - [01:28:55](#)

انها قالت كنت افرك المنية من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في صحيح مسلم واحتج به الشافعي رحمه الله على مسألتين. المسألة الاولى طهارة المنى منى ابن ادم طاهر في اصح قول العلماء. وايضا طهارة رطوبات فرج المرأة - [01:29:08](#) لانها تخالط المنى اذا خرج استدل به الشافعي رحمه الله على يعني طهارة الرطوبات التي تكون من فرج المرأة وعلى طهارة المنى نعم احسن الله اليكم قال ومن كتاب استقبال القبلة في الصلاة اخبرنا مالك بن انس عن عبدالله بن دينار عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما الناس بقباء - [01:29:29](#)

في صلاة الصبح ذات اومات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت هجوم من الشام قال فاستداروا الى الكعبة - [01:29:52](#)

قال اخبرنا هذا الحديث يعني سبحان الله من الاحاديث في السنة كثير الفوائد هذا الحديث على صغر يعني اه يعني الفاظه فالعلماء رحمهم الله ذكروا يعني فوائد لعلها تزيد على الثلاثين من هذا الحديث. لكن نذكر ثلاث مسائل او اربع يعني اول هذه المسائل ان بعض - [01:30:05](#)

يطلق عليه قرآن حتى لو كان جزء من اية يطلق عليه قرآن هنا ايضا خبر الاحاد حجة وهذا الحديث من اصول الرد على اهل البدع في نفي خبر الاحاد وعدم قبولها - [01:30:25](#)

هذه شعيرة من شعائر الاسلام صلاة فريضة ايضا كذلك ان المصلي يجوز له الاصغاء لمن يكلمه وهو يصلي هذا يصلي واحد يكلمه على هذا البخاري في باب حديث ام سلمة اللي سيأتينا ان شاء الله فيما بعد. قال باب من استمع من صلى فاستمع ثم رجع يعني الى صلاته - [01:30:42](#)

وكذلك ان من صلى من اجتهد فصلى الى غير القبلة انه لا يعيد اجتهد في تحظر القبلة ثم صلى ما يعيد يعني في داخل الوقت خارج الوقت يعني يكاد يكون اجماع. وداخل الوقت محل خلاف بين العلماء. اصح القولين انه من صلى بحسب يعني طاقته لا - [01:31:05](#) ما يلزمه الاعداء نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا مالك ابن انس عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطائفة ثم - [01:31:27](#)

الحديث وقال ابن عمر في الحديث فان كان خوفا اشد من ذلك صلوا رجالا وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبلي قال مالك قال نافع مستقبلي مستقبلي القبلي وغير مستقبلي نعم - [01:31:41](#)

مستقبل القبلة وغير مستقبلها قال مالك قال نافع لا ارى عبد الله ابن عمر او لا ارى عبد الله ابن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:31:55](#)

قال اخبرنا ابن ابي فديف عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابيه قال واخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر

رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله - [01:32:05](#)

صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته في السفر حيث ما توجهت به. هذا الحديث في الصحيحين. نعم قال اخبرنا مالك ان ان عمر ابن يحيى المازني عن سعيد ابن اليسار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على - [01:32:15](#)

حمار وهو متوجه الى خيبر قال الشافعي يعني النوافل قال اخبرنا عبد المجيد بن عبدالعزيز عن ابن جريج انه قال اخبرني ابو الزبير انه يا جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل في كل جهة. هذا فيه دلالة على ان صلاة النافلة - [01:32:32](#)

لا يشترط فيها استقبال القبلة. لمن كان متنفلا في السفر ما يلزمه هذا. لا ابتداء ولا دواما نعم قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل عن ابن ابي زيد عن عثمان ابن عبد الله ابن سراقه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة - [01:32:52](#)

اخوتي بني ان كان يصلي على راحلته متوجها قبل المشرق قال اخبرنا مالك بن انس عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل - [01:33:11](#)
اخوان الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها؟ قال لا الا انت قال لا الا انت تطوع هذا احسن. انا عندي قال الا ان تطوع. اللي انت قرأت هو اشهر في الرواية. تطوع. نعم. وهذا صحيح. نعم - [01:33:26](#)
احسن الله اليكم قال اخبرنا مسلم ابن خالد وعبد المجيد ابن عبد العزيز ابن ابي رواد عن ابن جريج قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن ابي عمار انا عندي عن ابن جرير - [01:33:46](#)

جريج ايه الصواب اللي انت قرأت هذا عن ابن جريج نعم قال عن ابن جريج قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن ابي عمار عن عبد الله ابن بابا ان يعلم امية انه قال قلت لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه وانما قال الله - [01:33:57](#)
عز وجل ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا. قلت فقد امن الناس. فقال عمر رضي الله عنه عجت مما عجت منه. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله عز وجل بها عليكم فاقبلوا صدقته. هذا من احسن ما ورد في الاحاديث في الدلالة على استباح استحباب - [01:34:15](#)

قصر في الصلاة للمسافر انه ليس بواجب كما هو مذهب الائمة الثلاثة انه سنة ليس بواجب. ذهب ابو حنيفة رحمه الله والامام احمد رحمه الله في رواية عنه. ليس هو المشهور بالمذهب المشهور بالمذهب ووافق - [01:34:35](#)

الائمة ان هذا واجب نعم الا شهر هو القول الاول نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا ابراهيم بن محمد عن طلحة بن عمرو عن عطاء بن ابي عن عطاء بن ابي رباح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كل ذلك قد - [01:34:51](#)
ان ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة بالسفر واتم قال اخبرنا ابراهيم كل احسن كل طيب استدل به الشافعي رحمه الله على التخيير بين القصر وبين الاتمام. وهو المروي عن يعني عثمان وسعد بن ابي وقاص - [01:35:08](#)

الله تعالى عنهم وهذا الحديث يعني الاشبه وقفه نعم قال كل ذلك فعل على كل حال هذا يعني محل كلام لبعض اهل العلم نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن ابن حرملة عن ابن المسيب انه قال - [01:35:30](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم الذين اذا سافروا قصروا قال خياركم الذين اذا سافروا قصروا الصلاة وافطروا او قال لم يصوموا هذا يعني هنا في التعليق قال هنا - [01:35:52](#)

يعني قال الاول متصل واسناد حسن يعني هو ذكر كلام للحافظ ابن حجر قال ان دار قطني قال في السنن هذا الحديث اسناد ابو حسن وفي العلل قال المرسل اشبه يقول ان هذا - [01:36:08](#)

يعني قال بعض المتأخرين ان هذا تناقض الحقيقة ليس هذا تناقض الدار قطني له اصطلاح على كل حال لو اصطلاح انه اذا قال اسناده صحيح صحيح او اسناده حسن لا يريد بالصحة المطلقة ولا الحسن المطلق - [01:36:22](#)

انما يريد هذا الوجه الذي ذكره انه احسن وامثل الذي حصل فيه اختلاف. اذا تخالفت الطرق. كيف عرفنا هذا؟ تتبعناه. مقارنة او موازنة بين سننه وبين عله رحمه الله. اذا - [01:36:36](#)

للتدقيق قام في عله المرسل اشبه واذا اراد ان ينبه الى ان هذا اصل ان هذا احسن اسانيده عبر بهذه العبارة سنن الدارقطني هي مجمع للغرائب ليست هي من دواوين التي دواوين العمل. في عندنا في الاسلام دواوين عمل كالبخاري ومسلم ابي داود والترمذي موطأ مالك. النسائي - [01:36:52](#)

مسند الامام احمد هذي اسمها دواوين عمل والدارمي وهذه الكتب مثل مسند الشافعي هذا مثل مسند الشافعي هنا اما بعض الكتب فهي كتب قرأت بها مصنوها شيء كيف تعرف هذا؟ بالتتبع يا شيخ؟ تتبع يحتاج الى تعب - [01:37:16](#)

اتعب الانسان ياخذ الكلام ولا يفهم مصطلحات الناس ثم يقول ان هذا تناقض هذا غير صحيح نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واخبرنا سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة - [01:37:35](#)

الان وصليت معه العصر بذى الحليفة ركعتين قال اخبرنا سفيان قال خياركم الذين اذا سافروا قصروا الصلاة وافطروا كذاها؟ نعم قصروا الصلاة وافطروا. ايه طيب احسنت. على كل حال استدل به الشافعي هذا وما في معناه من الاثار على ان يعني الاخذ بالرخصة اولى. ان القصر والفطر - [01:37:57](#)

يعني للمسافر انها اولى نعم قال اخبرنا سفيان يعني ابن عيينة عن ابن المنكدر انه سمع انس ابن مالك رضي الله عنه يقول مثل ذلك الا انه قال بذى الحليفة قال اخبرنا سفيان عن ايوب عن - [01:38:21](#)

ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله عنه بمثل ذلك قال اخبرنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل اتقصر الصلاة الى عرفة - [01:38:36](#)

قال لا. ولكن الى عسفان والى جدة والى الطائف. عندك عرفة؟ نعم. ايه في نسخة عرنة والعرنة بطن من عرفة. هم. معنى قال والى جدة يعني هي جائز يعني ذكر في القاموس لكن الذي في كتب القدماء مثل ياقوت والسمعاني هو الظم جدة - [01:38:46](#)

لذلك في فائدة في الضبوط دائما اذا رأيت الضبط عند الاولين شيء فهذا هو المعتمد في اللغة والثاني قلنا على وجه الجواز. بس ما تخلط الامور وتعكس يعني اللي عند الاولين اللي ظبطوا اهل اللغة العربية تحطه هو لغة وذا تحطه ازين هذا خلاف يعني قياس العربية نعم - [01:39:09](#)

احسن الله اليكم قال لا ولكن الى عسفان والى جدة والى الطائف. قال اخبرنا مالك عن نافع انه كان يسافر مع ابن عمر رضي الله عنه ما البريد لا يقصر الصلاة؟ البريد - [01:39:30](#)

اثنين وعشرين كيلو تقريبا الصلاة لانهم ما يسمون هذا السفر لا يسمون ذلك سفرا. السفر راجع الى العرف الان لو تروح لمكان قريب هنا اربعين خمسين ستين كيلو قريب هنا - [01:39:40](#)

من محل هنا احد يقول انك مسافر؟ ما احد يقول مسافر لو تروح لخمس ساعات ست ساعات وترجع اليوم يؤويك الليل تروح لمكة وترجع يعني يمكن بعض الناس او كثير من الناس ما يسميه هذا سفر. منهم العباس رضي الله عنه ان من اواه الليل فليس بمسافر -

[01:39:56](#)

لكن لو تروح شسمه لالمانيا خمس ساعات وترجع يقولون مسافر كل الناس فالظاهر والله اعلم المرجع ذلك الى العرف ما سماه الناس سفرا يعتبر سفر نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا مالك بن انس عن نافع عن سالم بن عبدالله ان عبد الله بن عمر ركب ان عبد الله بن

عمر رضي الله عنهما ركب الى ذات النصب فقصر الصلاة في - [01:40:16](#)

ذلك قال مالك وبين ذات النصب والمدينة اربعة برد. يعني حدود الثمان وثمانين كيلو لان قلنا البريد اثنين وعشرين في اربعة يصير ثمانية وثمانين هذا يعتبر بالنسبة لهم لانه يعتبر على - [01:40:43](#)

اكثر من مرحلتين هذا اللي هو ثمان وثمانين كيلو يعتبر اكثر من مرحلتين هذا يعتبر عندهم سفر نعم قال اخبرنا مالك عن سالم ابن

عبد الله ابن عمر عن ابيه رضي الله عنه انه ركب الى رئم فقصر الصلاة في مسيره ذلك. قال مالك وذلك نحو من اربعة - 01:40:58
في برد نعم لعلنا نقف على هذا يعني على حديث آآ سفيان - 01:41:17